
قرار عدد 34 لسنة 2020 مؤرخ في 3 ديسمبر 2020 يتعلق بتحويل اعتماد داخل العنوان الأول من ميزانية بلدية الزريبة لسنة 2020

إن رئيس بلدية الزريبة بعد إطلاعها على -?: القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 والمتعلق بإصدار مجلة الجماعات المحلية -?: مجلة المحاسبة العمومية الصادرة بمقتضى القانون عدد 81 لسنة 1973 المؤرخ في 31 ديسمبر 1973 وعلى جميع النصوص التي نقحتها أو تممتها وأخرها القانون عدد 56 لسنة 2018 المؤرخ في 27 ديسمبر 2018 والمتعلق بقانون المالية لسنة -?: 2019 القانون عدد 35 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 والمتعلق بالقانون الأساسي لميزانية الجماعات المحلية وعلى جميع النصوص التي نقحته وخاصة القانون عدد 65 لسنة 2007 المؤرخ في 18 ديسمبر -?: 2007 الأمر عدد 515 المؤرخ في 07 ماي 1980 والمتعلق بإحداث بلدية الزريبة -?: الأمر الحكومي عدد 52 لسنة 2020 بتاريخ 23 جانفي 2020 والمنقح بالأمر الحكومي عدد 439 لسنة 2020 بتاريخ 14 جويلية 2020 والمتعلق بالمصادقة على نموذج تبويب ميزانية البلديات -?: المنشور المشترك عدد 02 لسنة 2020 بين السيدين وزير الشؤون المحلية والبيئة ووزير المالية بتاريخ 06 جانفي 2020 حول الضوابط الخاصة بإعداد الميزانية والمصادقة عليها وتنفيذها -?: محضر جلسة تنصيب المجلس البلدي بالزريبة بتاريخ 02 : جويلية 2018 ، -?: مضمون مداولة المجلس البلدي لبلدية الزريبة خلال دورته العادية الرابعة لسنة 2020 المنعقدة بتاريخ 29 : نوفمبر 2020 قـرر ما يلي -?: الفصل الأول : يقع تحويل اعتماد داخل العنوان الأول من ميزانية بلدية الزريبة لسنة 2020 طبق بيانات الجدول التالي: تنقيص الاعتمادات ترفيع الاعتمادات تفصلف فالموضوع المبلغ 033030021000 جوائز مدرسية 8.000,000 غير الخصوصية المتغيرة 5.500,000 1101000600 الساعات الإضافية والعمل الليلي 500,000 1101001400 المساهمة المحمولة على المشغل 2.000,000 الجملة 8.000,000 الجملة

-8.000,000الفصل الثاني :ينشر هذا القرار والملحق الخاص به بالجريدة الرسمية للجماعات المحليّة -الفصل الثالث :القبض البلدي بزغوان محتسب بلدية الزريبة والكاتب العام للبلدية مكلفان كلّ فيما يخصّه بتنفيذ هذا القرار .

رئيس بلدية
ابراهيم بن عمر